

Distr.: General
6 January 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير - 1 نيسان/أبريل 2022

البندان 2 و9 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من

أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

مكافحة التعصب والقبولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على

العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 27/46، الذي دعا فيه المجلس الدول إلى تنفيذ خطة عمل لمكافحة التعصب والتمييز السلبي للأشخاص ووصمهم والتمييز والتحريض على العنف وممارسة العنف ضدهم بسبب الدين أو المعتقد. ويتضمن التقرير معلومات قدمتها الدول عن الجهود المبذولة والتدابير المتخذة لتنفيذ خطة العمل هذه، فضلاً عن آراء بشأن تدابير المتابعة التي يمكن اتخاذها لزيادة تحسين تنفيذ الخطة، ولا سيما في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وما يتصل بها من تعصب تجاه أفراد الأقليات الدينية أو العرقية. ويتضمن التقرير أيضاً توصيات للدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة فيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل، ولا سيما من خلال احترام حرية الدين أو المعتقد على شبكة الإنترنت وخارجها، واتخاذ إجراءات سريعة بشأن الجرائم المرتكبة بدافع الكراهية، وحماية الأقليات الدينية أو العرقية.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

- 1- في عام 2011، دعا مجلس حقوق الإنسان، في قراره 18/16، ودعت الجمعية العامة، في قرارها 167/66، الدول إلى اتخاذ عدد من الإجراءات لمكافحة التعصب والتمييز السلبى للأشخاص ووصمهم والتمييز والتحريض على العنف وممارسة العنف ضدهم بسبب الدين أو المعتقد. وتشمل الخطة المقترحة تدابير تكميلية يتعين اتخاذها على الصعيد الوطني سياسةً وقانوناً وممارسةً.
- 2- ويُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 27/46، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تُعدّ تقرير متابعة شاملاً يتضمن استنتاجات مفصلة تستند إلى المعلومات الواردة من الدول عما تبذله من جهود وتتخذ من تدابير تنفيذاً لخطة العمل، وآراء بشأن تدابير المتابعة الممكنة لمواصلة تحسين هذا التنفيذ، وأن تعرضه على المجلس في دورته التاسعة والأربعين.
- 3- ويستند التقرير، الذي يشمل الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2021، إلى المساهمات التي وردت من 18 دولة رداً على مذكرة شفوية أرسلتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (المفوضية)، وإلى الردود التي وردت على دعوة ذات صلة إلى تقديم مساهمات عممت، في 23 تموز/يوليه 2021، على المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وكيانات الأمم المتحدة⁽¹⁾. وفي الفرع الثاني من التقرير، ترد الجهود المبذولة والتدابير المتخذة لتنفيذ خطة العمل هذه تحت عناوين تقابل النقاط المبينة في الفقرات 7 و 8 و 10 من قرار مجلس حقوق الإنسان 27/46. ويعرض الفرع الثالث استنتاجات تتعلق بخطة العمل، ولا سيما في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وملاحظات بشأن تدابير المتابعة الممكن اتخاذها لتسهيل بتنفيذ خطة العمل.

ثانياً- الجهود التي بذلتها الدول والتدابير التي اتخذتها لتنفيذ خطة العمل

- 4- يوجز هذا الفرع المعلومات التي تلقتها مفوضية حقوق الإنسان من الاتحاد الروسي، وأذربيجان، وأوكرانيا، وإيطاليا، وبيرو، وتركمانستان، وتركيا، والجمهورية العربية السورية، والدانمرك، وسويسرا، والفلبين، وقطر، وكمبوديا، ولافيا، ومالطة، والمكسيك، وموريشيوس، والهند عما هو معمول به فيها أو ما يجري تعديله فيها من أطر دستورية وتشريعية ذات صلة بمكافحة التعصب والتمييز السلبى للأشخاص ووصمهم والتمييز والتحريض على العنف وممارسة العنف ضدهم على بسبب الدين أو المعتقد. ويتضمن أيضاً المعلومات التي وردت من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والإجراءات التي اتخذتها كيانات الأمم المتحدة، بما فيها المكاتب الميدانية.

ألف- التشجيع على إنشاء شبكات تعاونية لترسيخ التفاهم وتعزيز الحوار والحفز على العمل البناء لتحقيق أهداف مشتركة في مجال السياسة العامة والسعي إلى تحقيق نتائج ملموسة⁽²⁾

- 5- وأفادت الدانمرك بأن الشرطة الوطنية استهلّت حواراً بشأن الجرائم المرتكبة بدافع الكراهية مع عدد من أصحاب المصلحة المعنيين من أجل إقامة تعاون مستمر ووثيق والحصول على مساهمات

(1) يمكن الاطلاع على النصوص الأصلية للمساهمات المقدمة من الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بما فيها النصوص المرسلّة بعد الموعد النهائي، على الرابط التالي: <https://adsdatabase.ohchr.org/SitePages/Anti-discrimination%20database.aspx> (مصنفةً حسب تصنيف كل وثيقة تحت فئتي "الصعيد الوطني" و"المساهمات الواردة من الدول").

(2) انظر الفقرة 7 (أ) من قرار مجلس حقوق الإنسان 27/46، التي تشير، على سبيل المثال، إلى مشاريع تقديم الخدمات في مجالات التعليم والصحة ومنع نشوب النزاعات والعمالة والإدماج والتثقيف عن طريق وسائط الإعلام.

تستفيد منها الشرطة، في المستقبل، في جهودها الرامية إلى مكافحة الجرائم المرتكبة بدافع الكراهية. ويتمثل الغرض من الحوار أيضاً في التعاون بشأن سبل تشجيع المزيد من الضحايا على إبلاغ الشرطة بالجرائم المرتكبة بدافع الكراهية، وتسهيل الضوء على أي صعوبات أو عقبات تعترض إجراءات الإبلاغ.

6- وأفادت مالطة بأنها أنشأت عدداً من الشبكات التعاونية، من بينها منتدى الشؤون المشتركة بين الثقافات، الذي يتيح إمكانية إجراء حوار بين الكيان الحكومي المعني بسياسات حقوق الإنسان وأصحاب المصلحة المعنيين؛ ومنتدى التكامل بين الأديان، الذي يُعنى بمسألة الإدماج؛ ومنهاج مكافحة العنصرية، الذي سيرصد تنفيذ الاستراتيجية الوطنية المقبلة لمكافحة العنصرية، بما في ذلك التدابير المتخذة في مجالات التعليم والصحة والعمالة والتتقيف عن طريق وسائل الإعلام.

7- وأشار المكتب القطري للمفوضية في تونس إلى أنه يواصل إجراء حوار بناء ومثمر مع وزارة الشؤون الدينية والجمعية التونسية لأئمة المساجد من أجل إشراك الجهات الفاعلة الدينية في النهوض بحقوق الإنسان في البلد، والمساهمة، من ثم، في تنميته المستدامة. وشُرع في تنفيذ برامج لتنمية قدرات الأئمة وغيرهم من الدعاة، ذكوراً وإناثاً، وغيرهم من فقهاء الدين المسيحي واليهودي في تونس فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وذلك من أجل دعم أدوارهم ومسؤولياتهم المحددة في مكافحة التمييز وخطاب الكراهية والعنف القائم على أساس الدين أو المعتقد. وتعد دعائم الثقة التي بُنيت مع هؤلاء الشركاء الوطنيين الرئيسيين والشراكة الوثيقة التي أُقيمت معهم بمثابة نموذج للحوار والمشاركة الهادفة في حماية الأئمة والدعاة، ذكوراً وإناثاً. ويندرج هذا التعاون في إطار مبادرة "الإيمان من أجل الحقوق" العالمية التي أطلقتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان⁽³⁾، والتي تتيح فرصة التفكير والعمل القائمين على تعدد التخصصات بشأن القواسم المشتركة بين الأديان وحقوق الإنسان بما يعزز بناء مجتمعات سلمية واحترام الكرامة الإنسانية والمساواة بين البشر.

باء - آلية ملائمة داخل الحكومات من أجل تحديد المجالات التي يحتمل أن ينشأ فيها توتر بين أفراد الطوائف الدينية المختلفة والتصدي لها والمساعدة في منع نشوب النزاعات وفي الوساطة⁽⁴⁾

8- أفادت الدانمرك بأن شرطتها الوطنية تركز على ضمان تسجيل جرائم الكراهية والتعامل معها على نحو سليم في دوائر الشرطة، كما أفادت بأن ضباط الشرطة يحصلون على تدريب كافٍ في هذا المضمار. ومن هذا المنطلق، يعد تدريب أجهزة إنفاذ القانون على سبل التعرّف على جرائم الكراهية وتسجيلها والتحقيق فيها والتعامل معها جزءاً لا يتجزأ من المنهج الدراسي في كلية الشرطة الوطنية الدانمركية. وبالإضافة إلى ذلك، توفر الشرطة الوطنية الدانمركية تدريباً إضافياً للضباط بعد تعيينهم.

9- وأفادت الهند بأن حكومتها أصدرت مبادئ توجيهية بشأن الوئام بين الطوائف لفائدة حكومات الولايات وإدارات أقاليم الاتحاد، وذلك تعزيزاً للوئام بين الطوائف وإنكاءً لوعي المعنيين بإدارة البلد. وتحدد المبادئ التوجيهية إجراءات عمل موحدة للتعامل مع الحالات الناشئة عن العنف الطائفي. وعلاوة على ذلك، يُحتفل كل عام بيوم الوحدة الوطنية في 31 تشرين الأول/أكتوبر لتعزيز تماسك المجتمع والوئام بين أفرادها. أما المؤسسة الوطنية للوئام بين الطوائف، وهي منظمة مستقلة تابعة لوزارة الداخلية، فتعمل أيضاً على تعزيز التكامل الوطني والوئام بين مختلف الأديان من خلال أنشطة شتى.

(3) انظر <https://www.ohchr.org/AR/Issues/FreedomReligion/Pages/FaithForRights.aspx>

(4) قرار مجلس حقوق الإنسان 27/46، الفقرة 7(ب).

10- وأفادت المكسيك بأن وزارة الداخلية تقضّل، في تعاملها مع حالات التعصب الديني، من خلال مديريتها العامة للشؤون الدينية، الحوار والتوفيق بين الطوائف الدينية واحترام عادات المجتمع المحلي وتقاليده، ما دام تطبيقها لا ينتهك حقوق الإنسان، ولا سيما الحرية الدينية. وتحقيقاً لهذه الغاية، دأبت المديرية العامة على العمل مع السلطات المعنية في الولايات والبلديات، التي تتولى، بحكم قربها من المجتمعات المحلية وتواصلها الوثيق معها ومعرفتها بعاداتها وتقاليدها، مسؤولية الذهاب إلى مواقع المنازعات، في حال حدوثها، للتحقيق في الوقائع واتخاذ التدابير اللازمة وشرح نطاق الإطار القانوني المنطبق على المسائل الدينية للأطراف المعنية، وذلك من أجل التوصل إلى توافق في الآراء وضمان امتثال أحكام القانون. وفي عام 2020، حققت المديرية العامة في ست قضايا ذات صلة بالحرية الدينية على المستوى الاتحادي، بينما بتت، أثناء الأشهر التسعة الأولى من عام 2021، في قضيتين تتعلقان بتهديد طوائف دينية أو طردها.

11- وأشار المكتب القطري للمفوضية في تونس إلى أن الأمر الحكومي عدد 534 المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2021 بشأن تنظيم وزارة الشؤون الدينية ينص على إنشاء مكتب معني بحقوق الإنسان والعلاقة مع المنظمات والجمعيات التي تشرف على شؤون الأقليات الدينية. وبالإضافة إلى ذلك، وبناء على توصية من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وسّع نطاق ولاية وحدة الرصد التابعة للوزارة، التي تتولى رصد ومتابعة انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد الأئمة وغيرهم من الدعاة، ذكوراً وإناثاً، أو التي يتسببون فيها، بحيث تشمل فقهاء الدين المسيحي واليهودي. ونظمت المفوضية دورتين تدريبيتين على مدى ثلاثة أيام لكل منهما لفائدة موظفي وحدة الرصد، وتبادلت أيضاً الخبرات والممارسات الفضلى مع وزارة الشؤون الدينية والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري ووحدة رصد سلامة الصحفيين التابعة للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين، التي ساعدت المفوضية في إنشائها بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).

جيم - تدريب الموظفين الحكوميين على استراتيجيات التوعية الفعالة⁽⁵⁾

12- أفادت أذربيجان بأن اللجنة الحكومية للرابطات الدينية نظّمت، بالتعاون الوثيق مع السلطات التنفيذية المركزية والمحلية، والقوات المسلحة، وأجهزة إنفاذ القانون، والمؤسسات التعليمية، ومنظمات الشباب، والمنظمات الدينية، وغيرها من المنظمات غير الحكومية، زهاء 300 فعالية توعوية عبر شبكة الإنترنت في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه 2021، وهي فعاليات حضرها ما يربو على 15 000 شخص.

13- وأفادت الهند بأن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تنكي الوعي بحقوق الإنسان من خلال تعاونها مع معاهد التدريب الإداري، ومؤسسات تدريب قوات الشرطة، واللجان الولائية المعنية بحقوق الإنسان، والجامعات والكليات. وبالإضافة إلى ذلك، نظمت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان برامج تدريب داخلي في مقرها الرئيسي في نيودلهي لفائدة طلاب جامعات من مختلف ولايات الهند.

14- وأفادت قطر بأن وزارة الداخلية نظمت أنشطة توعية لتعزيز مفاهيم حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال عمل مختلف الإدارات والاتصال الإعلامي، وكذلك عن طريق موقع الوزارة على شبكة الإنترنت وحساباتها على وسائل التواصل الاجتماعي، وحلقات العمل، والمحاضرات العامة.

(5) المرجع نفسه، الفقرة 7(ج).

دال - الجهود التي يبذلها القادة داخل طوائفهم لمناقشة أسباب التمييز ووضع استراتيجيات للتصدي لهذه الأسباب⁽⁶⁾

15- أفادت بيرو بأنها اضطلعت، إبان جائحة كوفيد-19، بأنشطة شتى شارك فيها زعماء دينيون وشملت التنسيق بين الأديان وعلى صعيد الولايات من أجل تيسير العمل الاجتماعي الذي تؤديه الكيانات الدينية وإبراز أثره. وعُدلت المادة 5 من المرسوم السامي رقم PCM-2020-170 بشأن فتح المعابد أو دور العبادة في سياق حالة الطوارئ الصحية لضمان اتسام صياغتها بالحياد والشمول. وعُقدت اجتماعات عمل بشأن استئناف الأنشطة الدينية، وتعاونت وزارة الصحة في وضع التوجيه الصحي رقم 121-MINSA-DGIESP-2020، الذي يلزم بارتداء الكمامات وسواتر الوجه في الكنائس ودور العبادة. وشددت وزارة العدل وحقوق الإنسان على ضرورة الموازنة بين الحق في الصحة والحياة والحق في الحرية الدينية أثناء الاجتماعات التي عقدها مع زعماء مختلف الطوائف الدينية، كما شددت على مسؤولية أتباع مختلف الأديان وضرورة تحميلهم بالمسؤولية في التغلب على التحديات التي تواجه البشرية جراء جائحة كوفيد-19.

16- وأشار المكتب القطري للمفوضية في اليمن إلى أنه تعاون، في حزيران/يونيه 2021، مع الاتحاد الوطني للمهمشين في تنظيم حلقة عمل في محافظة عدن بشأن خطاب كراهية المهمشين والفئات المستضعفة والتحريض على كراهيتهم. وكانت حلقة العمل، التي شارك فيها 17 رجلاً و12 امرأة، موجهة إلى الإعلاميين والصحفيين والناشطين وأفراد الفئات المهمشة، فضلاً عن ممثلي وزارة حقوق الإنسان، ووزارة الأوقاف والإرشاد، ووزارة الشؤون الاجتماعية والعمل. ووضع المشاركون توصيات جماعية، من بينها تنظيم حملات على وسائل التواصل الاجتماعي لمكافحة العنف ضد الأشخاص المهمشين وصياغة قوانين لمحاسبة كل من يضلّع في التحريض على التمييز.

17- وفي 2 و3 كانون الأول/ديسمبر 2021، ركزت المناقشات التي جرت في الدورة الرابعة عشرة للمنتدى المعني بقضايا الأقليات على التحديات الماثلة والفرص السانحة والمبادرات الرامية إلى منع نشوب النزاعات وحماية حقوق الإنسان للأقليات، وذلك تمشياً مع الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية وغيره من الصكوك الدولية ذات الصلة⁽⁷⁾. وفي ذلك السياق، ناقش المشاركون الالتزامات الواردة في 18 الناشئة عن إعلان بيروت بشأن الإيمان من أجل الحقوق، ولا سيما بهدف تبادل الممارسات المتبعة في مجالات الوساطة، والكشف المبكر عن التوترات الطائفية، وأساليب جبر الضرر⁽⁸⁾.

هاء - المجاهرة برفض التعصب، بما فيه الدعوة إلى الكراهية الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف⁽⁹⁾

18- أفادت سويسرا بأنها تدين أي تحريض على التمييز أو الكراهية أو العنف على أساس الجنسية أو الدين، وأنها تعمل على منع التعصب الديني وعلى الدفاع عن حرية المعتقد والدين. ومع أن سويسرا تعترف بأهمية حماية الأفراد في التعبير عن دينهم، فإنها تعارض الاعتراف الصريح بمفهوم "تشويه صورة الأديان" كشكل معاصر من أشكال العنصرية. ذلك أن الاعتراف بهذا المفهوم من شأنه أن يعيّل، بحكم الواقع،

(6) المرجع نفسه، الفقرة 7(د).

(7) انظر A/HRC/FMI/2021/1.

(8) A/HRC/40/58، المرفق الثاني، الالتزام السابع عشر.

(9) قرار مجلس حقوق الإنسان 27/46، الفقرة 7(هـ).

تعريف العنصرية من خلال إضفاء بُعد ديني عليه. فالأحكام الدولية السارية كافيّة لمكافحة التحريض على الكراهية العنصرية مكافحة فعالة تتماشى مع أحكام الفقرة (أ) من المادة 4 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وترى سويسرا أن الاعتراف بمفهوم من هذا القبيل من شأنه أن يقوض بشكل خطير فلسفة حقوق الإنسان، التي تقوم، من حيث المبدأ، على حماية البشر وليس الأديان.

19- وفي الذكرى العاشرة لاعتماد قرار مجلس حقوق الإنسان 18/16، في آذار/مارس 2021، رحب خمسة من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة⁽¹⁰⁾ بهذا التوافق التاريخي في الآراء وأعربوا عن أسفهم إزاء الموجة الجديدة من الوصم والعنصرية والكراهية والأجانب التي زادت من ضرورتها الرقمنة وشبكات التواصل الاجتماعي واشتدت حدتها في سياق جائحة كوفيد-19، وهي موجة تستهدف الأقليات وكل من يُنظر إليهم باعتبارهم "مختلفين" ويفلت المسؤولون عنها من العقاب. وأعربوا أيضاً عن قلقهم إزاء ما تتخذه الدول من إجراءات تتعارض مع حريات الدين والمعتقد والرأي والتعبير، بما في ذلك استخدام قوانين مناهضة التجديف والردة، التي تجعل الأقليات الدينية أو العقائدية، بمن فيها الملحدون والمعارضون، عرضة للتمييز والعنف. وشدد الخبراء الخمسة على أنه يجب على الدول ألا تعيد إحياء المفهوم الخطير المتمثل في "تشويه صورة الأديان" والنقاش المثير للخلاف الذي قوض جهود مكافحة التمييز والتعصب الدينيين قبل التوصل إلى الاتفاق التوافقي المذكور أعلاه قبل عشر سنوات مضت⁽¹¹⁾.

20- وأشارت بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى أن رئيس الجمعية الوطنية أعرب، في 2 آب/أغسطس 2021، عن قلقه إزاء ما وصفه بزيادة التطرف والخطابات التحريضية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأدان رئيس الجمعية الوطنية أعمال التخريب التي استهدفت الكنيسة الكاثوليكية وكاردينالها والعبارات المهينة التي وجهت إليهما من قبل أفراد مجهولي الهوية في أعقاب الموقف الذي أبداه المؤتمر الأسقي لجمهورية الكونغو الديمقراطية، في 30 تموز/يوليه، إزاء قيام الطوائف الدينية بتعيين رئيس اللجنة الانتخابية المستقلة. وعلاوة على ذلك، أدانت الطائفة المسلمة في بيان وقعه أمينها العام، في 2 أيار/مايو 2021، مقتل ممثليها في منطقة بيني على أيدي مسلحين مجهولي الهوية أثناء صلاة العشاء في مسجد بيني المركزي.

21- وأفاد مكتب المستشار الخاصة للأمين العام المعنية بمنع الإبادة الجماعية بأنه شارك، في آذار/مارس 2021، في تنظيم سلسلة من حلقات العمل الافتراضية بشأن مكافحة خطاب الكراهية وتعزيز بناء مجتمعات مسالمة وشاملة للجميع بالتعاون مع اللجنة العليا للتعليم في باكستان. ودأبت المستشار الخاصة على التعاون مع الزعماء الدينيين والجهات الفاعلة في تحديد أولويات الوقاية فيما يخص الحالات المثيرة للقلق، بما في ذلك أثناء الزيارات القطرية، وشجعتهم على الاضطلاع بدور فاعل في مكافحة التحريض على العنف. وما زالت المستشار الخاصة تؤدي المهام المسندة إليها بوصفها جهة التنسيق المعنية بتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة وخطة عملها بشأن خطاب الكراهية⁽¹²⁾، وذلك بالتعاون مع الفريق العامل الذي يقوده مكتب المستشار الخاصة والمكاتب الميدانية في جميع أنحاء العالم. وتواصل المستشار الخاصة أيضاً تزويد عدد من الكيانات الميدانية التابعة للأمم المتحدة بما يلزم من دعم لوضع خطط عمل لمكافحة خطاب الكراهية على نحو يلائم كل سياق. وعلاوة على ذلك، أصدرت المستشار الخاصة توجيهات مفصلة فيما يخص تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة وخطة عملها بشأن خطاب الكراهية بهدف

(10) المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد؛ والمقرر الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير؛ والمقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات؛ والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات؛ والمقرر الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب.

(11) انظر <https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26937&LangID=E>

(12) انظر <https://www.un.org/en/genocideprevention/hate-speech-strategy.shtml>

تيسير تنفيذ المكاتب الميدانية لهما⁽¹³⁾. وفي أيار/مايو 2021، نظم مكتب المستشار الخاصة اجتماع مائدة مستديرة افتراضية ثانٍ مع شركات التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي، وهو اجتماع ركز على تنفيذ التوصيات المنبثقة عن اجتماع المائدة المستديرة الأول بشأن مكافحة خطاب الكراهية على شبكة الإنترنت والتصدي له.

22- وتعاونت المفوضية تعاوناً مباشراً مع مجموعة من الشركات في وضع سياسات وأطر قائمة على حقوق الإنسان بشأن استخدام التكنولوجيا الرقمية وحوكمتها من جانب الدول وشركات التكنولوجيا، بما يشمل الدعوة إلى احترام حقوق الأقليات في الفضاء الرقمي، بهدف وضع استجابات فعالة قائمة على الحقوق للتهديدات التي تستهدف الحيز المدني، وذلك بالتعاون مع المكاتب الميدانية التابعة للمفوضية والشركاء من المجتمع المدني. وعلى وجه الخصوص، تواصلت المفوضية مع مختلف منصات وسائل التواصل الاجتماعي لحثها على تكثيف جهودها الرامية إلى الوفاء بمسؤولياتها في مجال حقوق الإنسان بموجب المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وفي عام 2021، تعاونت المفوضية مع فيسبوك وغوغل/يوتيوب بهدف توفير حماية أفضل للمدافعين عن حقوق الإنسان والرد على المحتوى الذي قد يشكل تحريضاً على العداوة أو التمييز أو العنف. وخلال الاجتماع الذي عقده مجلس الأمن بصيغة آريا، في 28 تشرين الأول/أكتوبر 2021، بشأن خطاب الكراهية ووسائل التواصل الاجتماعي، شدد المدير التنفيذي لشركة Access Now على ضرورة أن تتسق أي قيود تفرض على وسائل التواصل الاجتماعي مع استراتيجية الأمم المتحدة وخطة عملها بشأن خطاب الكراهية وخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف⁽¹⁴⁾.

23- وأشار المدافع العام عن الحقوق (أمين المظالم) في جورجيا إلى أن كبار المسؤولين كثيراً ما لا يردون، للأسف، على التصريحات التي تنطوي على تمييز ديني، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، التصريحات المعادية للسامية. وشدد المدافع العام عن الحقوق على ضرورة ألا يظل الخطاب المعادي للسامية، المنتشر على نطاق واسع، موضوعاً يقتصر نقاشه على أفراد بعينهم فحسب، بل ينبغي أن تدين السلطات الجورجية فوراً أي موقف معاد للسامية، أيّاً كان نوعه.

24- وفيما يتعلق بالحالة في الهند، أشار تجمع "مواطنون ضد الكراهية" إلى أن المستشار الخاصة المعنية بمنع الإبادة الجماعية وصفت تصريحات صدرت عن أحد أعضاء البرلمان مفادها أن الناس ليسوا كلهم سواسية وأن المسلمين لا يندرجون في "فئة على قدم المساواة" مع غيرهم بأنها تصريحات "مقلقة للغاية"⁽¹⁵⁾. وبالإضافة إلى ذلك، أشار التجمع إلى بيان أصدره سبعة من المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة وأعربوا فيه للحكومة عن قلقهم إزاء ما تلقوه من معلومات عن خطاب الكراهية ضد المتظاهرين

(13) انظر

https://www.un.org/en/genocideprevention/documents/UN%20Strategy%20and%20PoA%20on%20Hate%20Speech_Guidance%20on%20Addressing%20in%20field.pdf

(14) انظر <https://www.accessnow.org/un-security-council-address-online-hate-speech/>

(15) انظر

https://www.un.org/en/genocideprevention/documents/18052020_SA%20note%20to%20media%20on%20India_final.pdf

السلميين المناهضين لتعديل قانون الجنسية والاعتداءات العنيفة وأعمال المضايقة التي طالتهم، وهي أفعال استهدفت على نحو غير متناسب الأقلية المسلمة (16).

واو - اعتماد تدابير لتجريم التحريض على العنف الوشيك على أساس الدين أو المعتقد (17)

25- أفادت بيرو بأنها اتخذت تدابير لتجريم التحريض على العنف الوشيك القائم على أساس الدين أو المعتقد، ولا سيما من خلال المواد 46 و273 و275 و323 من قانون العقوبات.

26- وأشارت بعثة رصد حقوق الإنسان في أوكرانيا إلى أن المادة 161 من القانون الجنائي الأوكراني، بصيغتها الحالية، لا تجرم التحريض على العنف. وقادت المفوضية الجهود المشتركة التي بُذلت بالتعاون مع شركاء من المجتمع الدولي ومكتب مفوض البرلمان الأوكراني المعني بحقوق الإنسان (أمين المظالم) للدعوة إلى تعديل تلك المادة من خلال توسيع نطاق المسؤولية الجنائية المنصوص عليه فيها ليشمل التحريض على العنف. وأفادت البعثة بأن مشروع القانون رقم 5488، المتعلق بتعديل قانون الجرائم الإدارية وتعديل أحكام القانون الجنائي ذات الصلة بمكافحة التمييز، قُدم إلى البرلمان في 13 أيار/مايو 2021. ويتضمن المشروع تعديلاً للمادة 161 من القانون الجنائي يحدد المسؤولية عن الدعوة علناً إلى العنف، والتحريض على العداء والكراهية بدافع التعصب. وواصلت المفوضية توثيق حوادث العنف المرتكب في إطار انتقال الكنائس والطوائف الدينية من الكنيسة الأرثوذكسية الأوكرانية إلى الكنيسة الأرثوذكسية في أوكرانيا، رغم انخفاض عدد تلك الحوادث في أعقاب الانتخابات الرئاسية لعام 2019. وفي عام 2021، وثقت المفوضية حالي عُنف وقعنا في منطقتين ريفيتين في غرب أوكرانيا، في سياق التوترات بين الطوائف الأرثوذكسية.

زاي - مكافحة تحقير الناس وتصنيفهم في قوالب نمطية دينية سلبية والتحريض على الكراهية الدينية، وذلك من خلال التثقيف والتوعية (18)

27- أفادت الدنمارك بأن وزارة العدل أعلنت، في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، أنها بدأت العمل على وضع خطة عمل وطنية لمكافحة معاداة السامية في الدنمارك.

28- وأفادت تركيا بأنها أدخلت تعديلات شتى على المناهج الدراسية الوطنية بحيث تشمل تدريس القيم الأساسية المتمثلة في عدم التمييز واحترام الاختلاف وتقبل الجميع، وتتبع نهجاً شاملاً لجميع الأديان في جميع مستويات التعليم. ورصد مكتب أمين المظالم أيضاً امتثال المؤسسات العامة مبدأ منع التمييز. وعملاً بخطة العمل المتعلقة بحقوق الإنسان، التي أعلن عنها الرئيس في 2 آذار/مارس 2021، سيعُدّل القانون الجنائي بحيث ينص على أحكام جديدة بشأن التمييز والجرائم المرتكبة بدافع الكراهية. وعلاوة على ذلك، سيتم إنشاء قاعدة بيانات عن الجرائم والجنح التي تنطوي على كراهية وتمييز.

29- وأفاد الممثل السامي في تحالف الأمم المتحدة للحضارات بأنه واصل، بوصفه جهة التنسيق المعنية برصد معاداة السامية وتعزيز التصدي لها على نطاق منظومة الأمم المتحدة، العمل مع المنظمات اليهودية الرئيسية والمنسقين والمبعوثين المعنيين بمعاداة السامية، فضلاً عن كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة والهيئات المعنية من هيئات معاهدات حقوق الإنسان. وفي آذار/مارس 2021، عقد الممثل السامي

(16) انظر

<https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?Id=25603>

(17) قرار مجلس حقوق الإنسان 27/46، الفقرة 7(و).

(18) المرجع نفسه، الفقرة 7(ز).

اجتماعاً تشاورياً لبحث النهج الجامعة الكفيلة بمكافحة السامية. وسيُسترشد بنتائج المشاورات في إعداد مذكرة توجيه سياساتي من شأنها أن تدعم التصدي لمعاداة السامية على نحو منسّق ومعزز يقوم على حقوق الإنسان.

30- ووسعت المفوضية نطاق عملها في مجال معاداة السامية، بسبل منها التعاون مع المؤتمر اليهودي العالمي في سياق ما نُظِم من معارض وحلقات نقاش. وفي آخر يوم دولي لإحياء ذكرى ضحايا محرقة اليهود (27 كانون الثاني/يناير 2021)، أصدرت المفوضية السامية بياناً صحفياً أكدت فيه الزيادات المخيفة التي شهدتها عدد جرائم الكراهية في كثير من المجتمعات في عام 2020، والارتفاع الحاد في الأنشطة المعادية للسامية على شبكة الإنترنت في خضم نقشي جائحة كوفيد-19، بينما أفاد المؤتمر اليهودي العالمي بأن الإهانات المعادية للسامية زادت بنسبة 30 في المائة على مواقع التواصل الاجتماعي الرئيسية منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2019⁽¹⁹⁾.

31- وأفاد مكتب المستشار الخاصة للأمين العام المعنية بمنع الإبادة الجماعية بأنه شارك، مع اليونسكو، في استضافة "المنتدى العالمي لأصحاب المصلحة المتعددين - التصدي لخطاب الكراهية من خلال التعليم"، يومي 30 أيلول/سبتمبر و1 تشرين الأول/أكتوبر 2021، الذي ضم معلمين ومربين وشباب ومنظمات من المجتمع المدني وخبراء في مجال حقوق الإنسان وشركات تكنولوجيا ووسائل تواصل اجتماعي وممثلين عن الحكومات، بهدف تعزيز المشاركة الفعلية ومناقشة دور التعليم في التصدي لخطاب الكراهية وتحديد توصيات رئيسية بشأن سبل المضي قدماً. واسترشد بنتائج أعمال المنتدى أيضاً في المؤتمر العالمي لوزراء التعليم بشأن التصدي لخطاب الكراهية من خلال التعليم، الذي عقد عبر الإنترنت في 26 تشرين الأول/أكتوبر 2021، وحضره ما يقرب من 60 وزيراً ونائب وزير تعليم، وساهم آخرون كُثر عن طريق رسائل بالفيديو⁽²⁰⁾. وستواصل اليونسكو ومكتب المستشار الخاصة والمفوضية دعم المبادئ والأولويات السياسية الواردة في استنتاجات رؤساء المؤتمر ورصد تنفيذها⁽²¹⁾، بالتعاون مع الدول الأعضاء وجميع الجهات المعنية.

32- وأشار المؤتمر اليهودي العالمي إلى أن فيسبوك وإنستغرام بادرا، منذ اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا محرقة اليهود في عام 2021، إلى توجيه مستخدمييهما الذين يبحثون عن مصطلحات مرتبطة بمحرقة اليهود أو بإنكارها إلى زيارة موقع AboutHolocaust.org، وهو موقع أنشأه المؤتمر اليهودي العالمي واليونسكو في عام 2018 لتزويد الشباب بمعلومات أساسية عن تاريخ محرقة اليهود وإرثها. وتعد تلك المبادرة، التي اتخذها فيسبوك، بمثابة ثمرة فترة طويلة من التعاون مع المؤتمر اليهودي العالمي لضمان عدم وقوع مستخدمي منصة التواصل الاجتماعي هذه ضحية لمن يروجون للكراهية والجهل.

حاء - مناقشة الأفكار وإقامة حوار بين الأديان والثقافات على المستوى المحلي والوطني والدولي بهدف مكافحة الكراهية الدينية والتحريض والعنف⁽²²⁾

33- أفادت كمبوديا بأن وزارة العقائد والأديان نظمت حلقات دراسية مشتركة بين الأديان بشأن مواضيع مثل تغير المناخ، وقضايا المخدرات، وحماية البيئة والسلام والتنمية المستدامة على الصعيدين

(19) انظر <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26689&LangID=E>

(20) انظر <https://en.unesco.org/news/addressing-hate-speech-through-education-global-education-ministers-conference>

(21) انظر <https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000379729>

(22) قرار مجلس حقوق الإنسان 27/46، الفقرة 7(ح).

الوطني ودون الوطني. ونُظمت حلقة دراسية عن أسبوع الوثام الديني، وركزت على التعليم وتعزيز الوثام الديني والسلام والتنمية المستدامة على الصعيد العالمي في المجتمعات الوطنية ودون الوطنية والمحلية.

34- وأشارت منسقة الأمم المتحدة الخاصة لشؤون لبنان إلى تواصلها المستمر مع الزعماء الدينيين للطوائف الوطنية الشيعية والسنية والمسيحية، وكذلك مع سفير الكرسي الرسولي، لتعزيز ثقافة التسامح والحوار والتعايش في وقت يمر فيه البلد بأزمة حادة ومصاعب شديدة، وهما أمران مثلاً أيضاً موضوعاً محورياً في تواصلها مع القادة السياسيين وعلى وسائل التواصل الاجتماعي. ووضع مكتب المنسقة الخاصة، بالتعاون مع المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة ومكتب المنسق المقيم، إطاراً لعمل فريق الأمم المتحدة القطري في مجال مكافحة خطاب الكراهية في لبنان. ويتضمن الإطار عناصر إنذار مبكر، مثل تقرير رصد خطاب الكراهية، الذي يصدر كل ثلاثة أشهر. وشجع مكتب المنسقة الخاصة أيضاً الخطاب الإيجابي دعماً للتسامح والتعايش الديني والسياسي من خلال البيانات الإعلامية، والمشاركة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، والتواصل مع المدارس والجامعات والمجتمع المدني.

35- وأفاد المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا التابع للمفوضية بأنه نشر، بالاشتراك مع مكتب المستشارية الخاصة للأمين العام المعنية بمنع الإبادة الجماعية، كتيباً باللغتين العربية والانكليزية عن إشراك الجهات الفاعلة الدينية في مكافحة خطاب الكراهية ومنع التحريض على العنف وبناء مجتمعات شاملة وسلمية. ودعم المكتب الإقليمي أيضاً مبادرة لوضع مدونة لقواعد سلوك أعضاء مجلس النواب اللبناني، وهي مدونة تشجع أعضاء مجلس النواب على توقيع تعهد بمكافحة التحريض على الكراهية والتمييز وتجنب الإشارة إلى أي فرد أو جماعة باستخدام لهجة تحقيرية أو تمييزية على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الملكية أو النسب.

36- وفي عام 2021، نظمت المفوضية عدة مناسبات تعلم من الأقران، حيث جرت المنهجية التفاعلية المتبعة ودراسات الحالة المجرة في إطار مجموعة أدوات "الإيمان من أجل الحقوق" (#Faith4Rights)⁽²³⁾، بما في ذلك لفائدة الموظفين الحكوميين في البرازيل ونيجيريا (بالتعاون مع انتلاف أوصلو المعني بحرية الدين أو المعتقد)، والقضاة في إندونيسيا (بالتعاون مع المركز النرويجي لحقوق الإنسان والمعهد الإندونيسي لاستقلال القضاء) وعدد من الجامعات، وكذلك لفائدة باحثين في برنامج تشيفينغ للمنح الدراسية من أكثر من 60 بلداً. وساهمت آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في هذه الحلقات الدراسية الشبكية، ولا سيما المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، والمقرر الخاصة في مجال الحقوق الثقافية، كما ساهم فيها أعضاء اللجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وعلاوة على ذلك، تعاونت المفوضية مع مكتب المستشارية الخاصة للأمين العام المعنية بمنع الإبادة الجماعية والممثل السامي في تحالف الأمم المتحدة للحضارات في إطار برنامج تعلم من الأقران بشأن التعهد العالمي للجهات الفاعلة والمنظمات الدينية بشأن التصدي لجائحة كوفيد-19 بالتعاون مع الأمم المتحدة⁽²⁴⁾، وهو برنامج يركز على المواضيع ذات الصلة بالأقليات الدينية أو العقائدية وخطاب الكراهية والجرائم الوحشية والمواقع الدينية والمساواة بين الجنسين والحوار بين الأديان⁽²⁵⁾. وفي المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، المعقد في تموز/يوليه 2021، شددت المفوضية السامية على أهمية التعلم الجامع من الأقران في مجالي

(23) انظر <https://www.ohchr.org/Documents/Press/faith4rights-toolkit.pdf>.

(24) انظر <https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Religion/GlobalPledgeAction.pdf>.

(25) انظر <https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Religion/GlobalPledgeActionConcept.pdf>.

الإيمان وحقوق الإنسان، مشيرة إلى أن تحرير العالم من ربكة التحريض على الكراهية الوطنية أو العنصرية أو الدينية من شأنه أن يطلق العنان لإمكانات هائلة⁽²⁶⁾. ونظمت المفوضية أيضاً، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومبادرة التعلم المشتركة المعنية بالأديان والمجتمعات المحلية/مبادرة بحوث العنف الجنسي، حلقات دراسية شبكية تمخضت عن "لمحات سريعة في إطار التعلم من الأقران"، بما في ذلك عن حالة الأقليات الدينية⁽²⁷⁾. وبالإضافة إلى ذلك، نظمت المفوضية والمديرية العامة للشراكات الدولية التابعة للمفوضية الأوروبية فعاليات تعلم من الأقران بشأن استخدام مجموعة أدوات الإيمان من أجل الحقوق في سياق خطة العمل الجنسانية الثالثة للاتحاد الأوروبي، التي تدعو الاتحاد الأوروبي إلى دعم تعبئة الجهات الدينية الفاعلة من أجل المساواة بين الجنسين تمثيلاً مع إطار الإيمان بالحقوق⁽²⁸⁾. ونُظمت سلسلة من الحوارات الشهرية الرفيعة المستوى بشأن حرية الدين أو المعتقد وأهداف التنمية المستدامة مع البرلمانيين والجهات الفاعلة الدينية، وذلك بالتعاون مع شبكة القادة في مجال حرية الدين أو المعتقد والفريق الدولي للبرلمانيين المعني بحرية الدين أو المعتقد ورابطة البرلمانيين الأفارقة لحقوق الإنسان والأديان من أجل السلام. وبالإضافة إلى ذلك، نُظمت، بالتعاون مع منظمة "Freemuse" غير الحكومية، أربع جلسات حوار بحث العلاقة بين الفنون المرئية والأدائية والفنون الأخرى وحقوق الإنسان للأقليات وتطور آثار جائحة كوفيد-19 على تلك المجتمعات⁽²⁹⁾. وعلاوة على ذلك، شاركت مجموعة من الزملاء السابقين في برنامج الزمالات المخصص للأقليات والتابع للمفوضية مع المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات في تسجيل مقطع غنائي عن بُعد عن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات، وعُرض المقطع للمرة الأولى إبان المحفل الاجتماعي المعقود في تشرين الأول/أكتوبر 2021⁽³⁰⁾.

37- وأفاد الممثل السامي في تحالف الأمم المتحدة للحضارات بأن مكتبه أطلق، بالتعاون مع مكتب مكافحة الإرهاب ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، مشروعاً ممولاً تمويلياً تأسيسياً لتوفير التدريب على بناء القدرات فيما بين الأقران من الزعماء الدينيين الشباب والإعلاميين الشباب. ويهدف المشروع إلى منع التطرف العنيف عن طريق الاتصالات الاستراتيجية ومن خلال مكافحة خطاب الكراهية، وتبديد المفاهيم المغلوطة السائدة عن العنف الرقمي، وتعزيز التماسك الاجتماعي والتسامح والاحترام المتبادل. ويتضمن المشروع المفاهيم التي وضعت في سياق خطة عمل الأمم المتحدة لحماية المواقع الدينية⁽³¹⁾، ونداء الأمين العام إلى العمل من أجل حقوق الإنسان⁽³²⁾، واستراتيجية الأمم المتحدة بشأن خطاب الكراهية.

38- وأوصى المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، في تقريره عن مكافحة كره الإسلام/الكراهية تجاه المسلمين، بأن تقي الدول بالتزاماتها بحظر أي دفاع عن الكراهية الدينية بشكل

(26) انظر <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=27279&LangID=E>

(27) انظر <https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Religion/P2Psnapshots27052021.pdf>

(28) انظر 3، <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:52020JC0017&from=EN>

(29) انظر <https://www.ohchr.org/EN/Issues/FreedomReligion/Pages/FrameworkInAction.aspx> and https://freemuse.org/def_art_freedom/celebrating-minority-artists/

(30) انظر <https://www.ohchr.org/EN/Issues/Poverty/SForum/Pages/SForum2021.aspx>

(31) انظر <https://www.unaoc.org/resource/united-nations-plan-of-action-to-safeguard-religious-sites/>

(32) "The highest aspiration: a call to action for human rights", available at

<https://www.un.org/en/content/action-for-human-rights/index.shtml>

تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف، بما يتفق مع المعايير الدولية والصكوك القانونية غير الملزمة المنشأة برعاية الأمم المتحدة⁽³³⁾.

39- وأفاد المؤتمر اليهودي العالمي بأنه أدلى ببيان مشترك مع رابطة العالم الإسلامي، في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2021، خلال الدورة الثامنة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، وهو ما أرسى الأساس للتعاون الملموس والفعلية بشأن القضايا الحاسمة. وكانت تلك هي أول مرة تُدلى فيها جماعتان رئيسيتان من الجماعات الممثلة لليهود والمسلمين ببيان منسّق أمام هيئة من هيئات الأمم المتحدة. وركز البيان على أهمية الحوار والتعاون القوي، فضلاً عن حماية حرية الدين أو المعتقد في العالم أجمع وحقوق كل فرد في ممارسة شعائره دينه بحرية⁽³⁴⁾.

طاء - ضمان عدم ممارسة الموظفين الحكوميين التمييز ضد الأفراد على أساس الدين أو المعتقد⁽³⁵⁾

40- أفادت لاتيفيا بأن وزارة الداخلية اعتمدت، في 30 حزيران/يونيه 2021، مرسوماً يقضي بإنشاء فريق عامل لمعالجة المشاكل الإجرائية المجابهة في مجال مكافحة جرائم الكراهية. وقدم الفريق العامل فيما بعد تقريراً إلى وزير الداخلية عن التحسينات التي أُدخلت على نوعية البيانات والإطار القانوني المعمول به، وكذلك عن مسائل التطبيق العملي. ولم تتلق وزارة العدل أو تحصل بخلاف ذلك على أي معلومات عن أي حالات جديرة بالملاحظة يُشتبه فيها حدوث تمييز لأسباب دينية.

41- وأفادت موريشيوس بأن المنظمات الدينية المحلية من مختلف الأديان مسموح لها بتقديم طلبات للحصول على تصاريح إقامة لتمكين العمال الدينيين الأجانب من العمل والإقامة في موريشيوس ومن خدمة منظماتهم. وعلاوة على ذلك، تُمنح تأشيرات لأسباب اجتماعية للمواطنين الأجانب الذين يزورون موريشيوس للإقامة فيها لفترة قصيرة بغرض الاضطلاع بأنشطة دينية بناء على دعوة من المنظمات الراعية لهم. ويُعامل جميع الأشخاص معاملةً متساوية فيما يتعلق بطلباتهم الحصول على الجنسية، ولا توجد معاملة خاصة أو معايير تمييزية على أساس المعتقد الديني في معالجة هذه الطلبات.

42- وأفادت بيلرو بأنه عملاً بالمرسوم الأعلى رقم JUS-2016-006، المعدل بالمرسوم الأعلى رقم JUS-2021-014، لا يجوز للأشخاص أن يميزوا ضد غيرهم كما لا يجوز التمييز ضدهم على أساس معتقداتهم الدينية أو عدم اعتناقهم أي معتقدات دينية، أو على أساس أي تغيير لمعتقداتهم. وتبنت المديرية العامة للعدل والحرية الدينية التابعة لوزارة العدل وحقوق الإنسان في الطلبات ذات الصلة بالحرية الدينية وفي أي شكاوى تمييز ديني.

43- وأفادت الفلبين بأن عدداً من الإجراءات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة بمناهضة التمييز قد وُضع في إطار برنامج التنوع والإدماج الذي تنفذه، بما في ذلك إطار عمل للوكالات بشأن تحديد وتذليل جميع العقبات التي تحول دون تكافؤ الفرص في التعليم وتعيين الموظفين وتوظيفهم وتدريبهم وترقيتهم والاحتفاظ بهم، فضلاً عن عملية التماس الجبر في إطار الشكاوى المتعلقة بالتمييز.

44- وأفاد الاتحاد الروسي بأنه يولي اهتماماً خاصاً لتدريب أفراد أجهزة إنفاذ القانون. وتوجد أيضاً برامج تدريبية مهنية بشأن التحقيق في الجرائم المتصلة بأنشطة التطرف والإرهاب، وكذلك بشأن قضايا

(33) انظر A/HRC/46/30، الفقرة 79(د).

(34) انظر <https://www.worldjewishcongress.org/en/news/world-jewish-congress-muslim-world-league-share-joint-statement-before-un-human-rights-council>.

(35) قرار مجلس حقوق الإنسان 27/46، الفقرة 8(أ).

التعصب وكراهية شخص أو مجموعة من الأشخاص ومعاداتهم وإذلالهم على أساس الجنس أو العرق أو الجنسية أو اللغة أو الأصل أو الموقف من الدين أو الانتماء إلى أي فئة اجتماعية.

45- وأفادت الجمهورية العربية السورية بأن قانون حقوق الطفل رقم 21 لسنة 2021 يضمن حقوق كل طفل في الحصول على الحماية والرعاية دون أي تمييز على أساس النوع الاجتماعي أو العرق أو الأصل أو اللون أو اللغة أو الدين أو أي أساس آخر.

46- وأشار المدافع العام عن الحقوق (أمين المظالم) في جورجيا إلى أن اللوائح التي صدرت لمكافحة جائحة كوفيد-19، والتي تحظر تنقل الأشخاص أو وجودهم في الأماكن العامة بعد الساعة 9 مساءً اعتباراً من 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى 31 كانون الثاني/يناير 2021، قد تتطوي على تمييز ضد الأشخاص المنتمين إلى أقليات دينية. ولا تسري القيود المفروضة بموجب تلك اللوائح على عشية عيد ميلاد المسيح، ولم يذكر البيان الصادر عن الحكومة الأعياد التي تحتفل بها الجماعات الدينية الأخرى ليلاً خلال الفترة نفسها. ومن القواعد التنظيمية التي تتطوي على قيود تمييزية أيضاً، رفض الحكومة تلبية طلب الجالية الأذربيجانية رفع حظر التنقل ليلاً في 21 آذار/مارس 2021 لتمكين أفرادها من الاحتفال بعيد نوروز بدون عوائق. ومع أن الأساس المنطقي لهذا الرفض، أي منع انتشار الفيروس، هو أساس قوي، فإن الحكومة دأبت على رفع تلك القيود أثناء العطلات ومباريات كرة القدم، وهو ما لم يزد حالة الجائحة تعقيداً. ومن الأهمية بمكان ضمان تطبيق اللوائح الحكومية على جميع الجمعيات والجماعات الدينية على قدم المساواة فيما بينها، كي يتسنى لهذه الجمعيات والجماعات ممارسة حقها في حرية الدين على قدم المساواة مع غيرها.

47- وأشارت منظمة "Boat People SOS" إلى أن زعيم الكاودائيين في فييت نام، وهو غير ديني، تعرض لأعمال انتقامية متكررة من جانب الحكومة لأنه أبلغ المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان. وفي عام 2020، تناول المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة هذه الحادثة، كما تناولها الأمين العام في تقريره عن التعاون مع الأمم المتحدة⁽³⁶⁾، الذي أشار فيه إلى تعرض الأفراد المنتمين إلى الجماعات الدينية المستقلة والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين سعوا إلى المشاركة في المؤتمر الدولي السنوي لعام 2019 في بانكوك بشأن حرية الدين أو المعتقد في جنوب شرق آسيا، أو شاركوا فيه، والذين تواصلوا مع المفوضية وتلقوا تدريباً منها، لتهديدات مزعومة وفرض قيود على سفرهم وتعرضهم للعنف والمراقبة. وأشارت منظمة "Boat People SOS" أيضاً إلى الملاحظات الختامية للجنة المعنية بحقوق الإنسان⁽³⁷⁾، التي شددت فيها اللجنة على أنه ينبغي لفيت نام أن تأخذ في الاعتبار توصيات المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد⁽³⁸⁾ وأن تتخذ أيضاً تدابير لمنع جميع أفعال التدخل غير المبرر في حرية الدين وأي خطاب من خطابات الكراهية أو التحريض على التمييز أو العنف أو ما يُدعى من جرائم تُرتكب بدافع الكراهية والتصدي لذلك كله بسرعة وفعالية، وأن تحرص على تقديم المسؤولين عن ذلك إلى العدالة.

(36) A/HRC/45/36، الفقرة 124.

(37) CCPR/C/VNM/CO/3، الفقرة 44.

(38) انظر A/HRC/28/66/Add.2.

ياء - تعزيز قدرة أفراد جميع الطوائف الدينية على المجاهرة بدينهم والإسهام علانية وعلى قدم المساواة مع غيرهم في المجتمع⁽³⁹⁾

48- أفادت أذربيجان بأن عدد الطوائف الدينية المسجلة في أذربيجان في آب/أغسطس 2021، بلغ 970 طائفة دينية (933 طائفة مسلمة، و26 طائفة مسيحية، و8 طوائف يهودية، وطائفتان بهائيتان، وطائفة واحدة من أتباع كريشنا)، وبأن هناك 2 250 مسجداً و16 كنيسة و7 كنائس يهودية تُمارس فيها الشعائر الدينية في البلد. واضطلعت اللجنة الحكومية المعنية بالجمعيات الدينية بأنشطة تهدف إلى تهيئة الظروف المواتية لإعمال الحق في الحرية الدينية، وتسجيل الطوائف الدينية، وتعزيز التسامح والتفاهم والاحترام المتبادل بين الطوائف الدينية من مختلف الأديان.

49- وأفادت لايفيا بأنها نفذت استراتيجية تعاونية تتيح للمنظمات الدينية المسجلة إمكانية المشاركة في الحوارات المتعلقة بمعظم القرارات التشريعية أو التنفيذية. وعلى نحو ما تجلى من تنفيذ سياسة مكافحة جائحة كوفيد-19 خلال عامي 2020 و2021، فإن تحقيق التوازن بين السلامة العامة وطلبات الإعفاء الفردية الواردة من المنظمات الدينية كثيراً ما يسفر عن مشاكل تقنية. غير أن التوازن الذي تحقق لا ينطوي على تمييز، لأن الضوابط المفروضة تنطبق على جميع الأشخاص، أيّاً كان دينهم.

50- وأفادت سويسرا بأن أزمة جائحة فيروس كورونا أثرت تأثيراً بالغاً في الطوائف الدينية. فقد أدت الأزمة إلى تعليق الشعائر الدينية مؤقتاً، واقتضت اتخاذ تدابير وقائية أو ابتكار وسائل جديدة للتواصل مع أفراد الطوائف الدينية وتقديم المساعدة لهم. فالطوائف الدينية تقدم مساهمة هامة، لا سيما في أوقات الأزمات، من خلال الدعم الاجتماعي والروحاني. وأتاح التواصل المنتظم بين الطوائف الدينية والسلطات الاتحادية إمكانية اتخاذ تدابير حماية مشتركة تراعي عادات مختلف الطوائف الدينية واحتياجات كلٍ منها.

51- وأفادت تركمانستان بأن عدد المنظمات الدينية المسجلة لدى وزارة العدل يبلغ 133 منظمة، منها 110 منظمات إسلامية و12 منظمة أرثوذكسية و11 منظمة من ديانات أخرى. وينص قانون حرية الضمير والمنظمات الدينية على تساوي مواطني تركمانستان أمام القانون أيّاً كان موقفهم من الدين وأيّاً كان انتماءهم الديني، ويتمتع المواطنون الأجانب وعديمو الجنسية بالحق في حرية الدين على قدم المساواة مع مواطني تركمانستان.

52- وأفاد مكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق بأن مجلس النواب سنّ، في 1 آذار/مارس 2021، قانون الناجيات الإيزيديات، الذي يرسّي إطاراً لتعويض النساء والفتيات الإيزيديات والتركمانيات والشبك والمسيحيات الناجيات مما يرتكبه تنظيم داعش من جرائم. ويعترف القانون أيضاً بجرائم من قبيل الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية ويستثني مرتكبي هذه الجرائم من أي عفو في المستقبل. ويمثل هذا القانون خطوة إيجابية نحو تعزيز الدعم المقدم للناجيات من الفظائع التي يرتكبها تنظيم داعش، ولكن لا تزال هناك بعض الثغرات، من بينها ضرورة توسيع نطاق تعريف الناجيات ليشمل الرجال والفتيان وغيرهم من أفراد المجتمعات المحلية، فضلاً عن ضرورة معالجة مسألة وضع الأطفال الذين يولدون نتيجة تعرض أمهاتهم للاغتصاب من قبل أعضاء تنظيم داعش. ومن أولى الخطوات لتنفيذ القانون إنشاء مديرية لرعاية الناجين الفرنسيين داخل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. وبالإضافة إلى ذلك، واصل مكتب حقوق الإنسان التابع للبعثة، بالاشتراك مع أعضاء فريق الأمم المتحدة القطري، تشجيع الحكومة على اعتماد لوائح تهدف إلى تأكيد نهج محوره الضحايا وضمانات معززة لحقوق الضحايا.

(39) قرار مجلس حقوق الإنسان 27/46، الفقرة 8(ب).

53- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري في صربيا بأنه واصل رصد المخاطر والتحديات الماثلة فيما يتعلق بالتمييز والتعصب والتحريض على الكراهية على أساس الدين والمعتقد، كما واصل دعم المبادرات التي تتخذها الجهات صاحبة المصلحة لمنع تلك الظواهر والتخفيف من حدتها. وشمل ذلك إحراز مزيد من التقدم في تنفيذ الإطار القانوني لمكافحة التمييز، ورصد حقوق الإنسان، ودعم جماعات المجتمع المدني الناشطة في هذا الميدان. ولاحظ الفريق القطري تزايد التعبيرات العلنية عن النعرات القومية والتصريحات المعارضة للمصالحة وبناء السلام، الأمر الذي يسهم في زيادة حدة التوترات مع القادة السياسيين في البلدان المجاورة.

54- وأشار المدافع العام عن الحقوق (أمين المظالم) في جورجيا إلى أن التشريع الذي ينظم الامتحانات الوطنية الموحدة (اختبار القبول في الجامعات في جورجيا) لا يسمح للمتقدمين بالتعبير عن احتياجاتهم الدينية أثناء التسجيل لخوض تلك الامتحانات، مما يحول دون أخذ هذه المسألة بعين الاعتبار عند تنظيم الامتحانات. ويجد المتقدمون الذين يرفضون خوض امتحان ما في يوم معين بحكم معتقداتهم الدينية أنفسهم في وضع ينطوي على إجحاف مقارنة بغيرهم من معتقي الأديان الأخرى. ولمنع حدوث أي تدخل لا مبرر له في حرية الدين والمساواة في المستقبل، اقترح المدافع العام عن الحقوق على وزارة التعليم والعلوم والثقافة والرياضة أن تأخذ في اعتبارها الاحتياجات الدينية للطلاب لدى تنظيم تلك الامتحانات. وفي وقت لاحق، أُنشئت للمتقدمين لتلك الامتحانات فرصة خوض الامتحان في يوم آخر، الأمر الذي مثل سابقة إيجابية، حيث تمكن أتباع طائفة السبتيين، لأول مرة، من خوض الامتحان الوطني الموحد في يوم يجيزه دينهم.

55- وأشار التحالف من أجل التصدي للإبادة الجماعية إلى أن تنظيم داعش ارتكب فظائع إبادة جماعية ضد الأقليات الدينية، بما فيها الأيزيديون والمسيحيون، مستهدفاً على وجه التحديد نساء وفتيات الأقليات من خلال الاتجار بهن في أرجاء أخرى من العالم وإخضاعهن لفظائع لا حصر لها. وبما أن العديد من النساء والفتيات اللواتي اختطفهن تنظيم داعش في عام 2014 في شمال العراق ما زلن مفقودات، فإن التحالف دعا إلى بذل المزيد من الجهود لضمان عودة النساء والفتيات المتجرب بهن عودة آمنة إلى ديارهن. وبالإضافة إلى ذلك، أهاب التحالف بالمنظمات الدولية إلى دعم الدول وتوجيهها في جميع مراحل تلك العملية أو إلى تيسيرها. وفي أنحاء كثيرة من العالم، لا تُجرى تحقيقات في أفعال الاتجار بالأشخاص وما يرتبط بها من استرقاق وإساءة معاملة، ولا يُحاكَم مرتكبوها.

كاف - تشجيع تمثيل الأفراد ومشاركتهم المجدية في جميع قطاعات المجتمع، بغض النظر عن دينهم⁽⁴⁰⁾

56- أفادت كمبوديا بأنها تنظم سنوياً عشاء الصداقة، الذي يرأسه رئيس الوزراء، مع ممثلي الديانات الرئيسية الثلاث في كمبوديا (البوذية والإسلام والمسيحية) بهدف القضاء على التمييز الديني وتشجيع تبادل الأفكار بشأن المواضيع التي تحظى باهتمام عام، وعلى تناول التحديات الماثلة والتطلعات الراهنة.

57- وأفادت تركمانستان بأنها أقرت، بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ 16 نيسان/أبريل 2021، خطة عمل وطنية جديدة لحقوق الإنسان للفترة 2021-2025. وخُصِّص أحد فصول الخطة للتدابير الرامية إلى ضمان حرية الدين والرأي والتعبير، وحرية تكوين الجمعيات، وحقوق الصحفيين. وستُنفَّذ الخطة الجديدة

(40) المرجع نفسه، الفقرة 8(ج).

لحقوق الإنسان، على غرار الخطة السابقة، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات الدولية الأخرى المعتمدة في البلد.

58- وأفادت أوكرانيا بأنها اعتمدت الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في آذار/مارس 2021. ويركز الفصل الخامس من الاستراتيجية على ضمان حرية الفكر والرأي والتعبير عن وجهات النظر والمعتقدات، وكذلك حرية الحصول على المعلومات. وعلاوة على ذلك، أنشئت الدائرة الحكومية المعنية بالسياسة الإثنية وحرية الضمير في أوكرانيا في آذار/مارس 2020، بوصفها هيئة تنفيذية منفصلة تُعنى بتنفيذ سياسة الدولة في مجال العلاقة بين الجماعات الإثنية، والأديان، وحقوق الأقليات القومية والمنظمات الدينية في أوكرانيا.

لام- بذل جهود لمكافحة التمييز الديني⁽⁴¹⁾

59- وأفادت الدانمرك بأن ضباط الشرطة ملزمون بإجراء التحقيقات الجنائية وفقاً لأحكام القانون الدانمركي التي تحظر أي ضرب من ضروب التمييز على أساس الدين أو العرق أو اللون أو الأصل القومي أو الإثني أو الميل الجنسي. وتُولى أهمية كبرى لتدريس طلاب أكاديمية الشرطة أساليب منع التمييز الإثني ومكافحته، بما في ذلك التمييز الديني، وتجنب التمييز، أيّاً كان نوعه، عند إجراء التحقيقات وغيرها من أنشطة إنفاذ القانون.

60- وأفادت تركيا بأن بطاقات الهوية الجديدة للمواطنين الأتراك لا تتضمن أي إشارة إلى دين الشخص المعني، وذلك منعاً لأي سلوك تمييزي قد ينشأ جراء الإشارة إلى دينه.

61- وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري، في تعليقها العام رقم 36(2020)، بأن تكفل الدول إجراء أجهزة إنفاذ القانون تقيماً منتظماً لسياسات التوظيف والترقية، وعند الاقتضاء، اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة للتصدي بفعالية لمشكلة نقص تمثيل مختلف الأقليات القومية أو الإثنية والجماعات التي تعاني من أشكال متقاطعة من التمييز على أسس منها الدين والجنس والنوع الاجتماعي والميل الجنسي والإعاقة والسن⁽⁴²⁾. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تكفل الشفافية في تصميم نظم التصنيف الخوارزمي التي تنشرها لأغراض إنفاذ القانون وأن تسمح للباحثين والمجتمع المدني بالوصول إلى النظام وإخضاعه للمراقبة الدقيقة. وأوصت اللجنة أيضاً بدراسة الآثار التمييزية المحتملة والفعالية للتصنيف الخوارزمي القائم على أسس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني، وأسس أخرى تتقاطع معها، منها الدين، والجنس، والنوع الاجتماعي، والميل الجنسي والهوية الجنسية، والإعاقة، والسن، والوضع من حيث الهجرة والعمل أو أي وضع آخر⁽⁴³⁾.

(41) المرجع نفسه، الفقرة 8(د)، التي تُعرّف التمييز الديني على أنه الاستخدام البغيض للدين كمعيار في عمليات الاستجواب والتفتيش وغيرها من إجراءات التحري في سياق إنفاذ القانون.

(42) الفقرة 47.

(43) الفقرة 60.

ميم- التدابير والسياسات الرامية إلى تعزيز الاحترام التام لأماكن العبادة والمواقع الدينية والمقابر والأضرحة⁽⁴⁴⁾

62- أفادت الهند بأنها سنت قانون دور العبادة (الأحكام الخاصة) لعام 1991 لحظر التصرف في أي دار عبادة وللنص على أحكام تلزم بالحفاظ على الطابع الديني لأي دار عبادة على نحو ما كان عليه في 15 آب/أغسطس 1947.

63- وأفاد الممثل السامي في تحالف الأمم المتحدة للحضارات بأنه واصل قيادة تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة لحماية المواقع الدينية، التي تستند إلى أحكام المادة 18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ومن خلال سياسة دعوة وحملة مستمرة على وسائل التواصل الاجتماعي، واصل الممثل السامي تعبئة الجماعات الدينية، بما في ذلك قادة الشباب، لتعزيز عالمية ورمزية المواقع الدينية ودور العبادة وضرورة حمايتها بصرف النظر عن الدين أو المعتقد أو انعدامه. وأدلى الممثل السامي أيضاً ببيانات عامة دعا فيها إلى الاحترام المتبادل وحذر فيها من الزيادة المقلقة في التمييز وما يتصل به من تعصب ووصم وأعمال عنف تستهدف جماعات بعينها ودور العبادة التابعة لها على أساس الدين أو المعتقد.

64- وأفاد المؤتمر اليهودي العالمي بأن بعض الدول أخذت مهمة حماية دور العبادة والمواقع الدينية على محمل الجد، من خلال اتخاذ التدابير اللازمة أو توفير التمويل اللازم للتصدي لهذه التحديات، غير أنه لا يزال من الممكن ملاحظة أوجه عدم اتساق فيما تتبعه مختلف البلدان من نهج إزاء تلك المسألة. ومع التسليم بما يتبعه بعض البلدان من نهج شاملة وجامعة من أجل الارتقاء بمستوى حماية دور العبادة، ولا سيما دور العبادة اليهودية، فإن ثمة حاجة بوجه عام إلى تحسين الهياكل الأساسية للأمن المادي، مثل تركيب دوائر تلفزيونية مغلقة أو نظم كافية لمراقبة الدخول إلى معظم دور العبادة والمواقع الدينية والمقابر والأضرحة، لأن هذه التدابير تعد بمثابة الرادع الرئيسي للجنة المحتملين.

ثالثاً- استنتاجات وملاحظات بشأن تدابير المتابعة الممكنة لمواصلة تحسين تنفيذ خطة العمل

65- لا بد من اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في مكافحة التعصب والتمييز السلبي للأشخاص ووصمهم والتمييز والتحريض على العنف وممارسة العنف ضدهم على أساس الدين أو المعتقد. فكما قال نيلسون مانديلا في مقولته الشهيرة، "لا أحد يولد وهو يكره شخصاً آخر بسبب لونه أو أصله أو دينه"⁽⁴⁵⁾. وبالإضافة إلى ذلك، لا أحد يولد وهو على دراية بسبل التعامل مع التنوع الديني، الذي يمكن أن تكون له آثار إيجابية هائلة على حقوق الإنسان والذي يشكل، في الوقت ذاته، مصدر توترات خطيرة. وتؤكد هذه الحقائق أهمية التعلم الجامع من الأقران في مجالي الإيمان وحقوق الإنسان.

66- ولم تُمت جائحة كوفيد-19 اللثام عن التعصب الديني فحسب، بل زادت من حدته، حيث أضى البعض في إثرها يبحث عن كبش فداء، مدفوعاً في ذلك أيضاً بنظريات المؤامرة، ويعزو تفشي الجائحة خطأً إلى جماعات دينية معينة. وينبغي أن يثير شبح الكراهية على أساس الدين أو المعتقد قلق الجميع⁽⁴⁶⁾. فقد استهدف الوصم والتمييز على شبكة الإنترنت وخارجها أفراد الأقليات في جميع أنحاء

(44) قرار مجلس حقوق الإنسان 27/46، الفقرة 10.

(45) Nelson Mandela, Long Walk to Freedom: The Autobiography of Nelson Mandela (London, Little, Brown and Company, 1994).

(46) انظر <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=27846&LangID=E>.

العالم على وجه الخصوص، على نحو ما يتجلى في الارتفاع الحاد في النشاط المعادي للسامية على شبكة الإنترنت والكراهية تجاه المسلمين في خضم تفشي الجائحة. وينبغي أيضاً أن تتخذ الدول إجراءات عاجلة للتصدي لاستخدام جائحة كوفيد-19 من جانب الجهات الفاعلة من الدول وغير الدول في بعض المواقع ذريعة لتيسير مضايقة أفراد طوائف معينة، بما فيها أقليات الدين والمعتقد، وترهيبهم وقمعهم.

67- وعلاوة على ذلك، أعاققت القيود المفروضة على السفر وعقد الاجتماعات في سياق جائحة كوفيد-19 التواصل بين الأديان والثقافات على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والدولي. وفي الوقت ذاته، أثبت تعاون بعض الدول مع المنظمات الدينية والطوائف الدينية أو العقائدية أهميته الخاصة في سياق الجائحة، التي تجلت، على سبيل المثال، في تيسير ما تضطلع به تلك الطوائف من عمل اجتماعي وفي إبراز أثره.

68- وفي إطار متابعة التعهد العالمي للجهات الفاعلة والمنظمات الدينية بشأن التصدي لجائحة كوفيد-19، بالتعاون مع الأمم المتحدة (انظر الفقرة 36 أعلاه)، جرت صياغة عدد من التوصيات فيما يتعلق بالتصدي لخطاب الكراهية وبجماية الأقليات الدينية أو العقائدية⁽⁴⁷⁾. وتؤكد هذه التوصيات أن الأمم المتحدة توفر إطاراً شاملاً هاماً في مجال حقوق الإنسان ومعايير قانونية غير ملزمة ومنهجية تعلم من الأقران للتواصل مع الجهات الفاعلة الدينية فيما يخص قضايا الإيمان وحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، ينبغي لمنصات التواصل الاجتماعي أن تدرج حقوق الإنسان صراحةً في سياساتها وأن تعيد صياغة نماذج أعمالها التي تستفيد من الكراهية ولا توفر أي حوافز تذكر للتصدي للكراهية. وينبغي تحليل التلاعب السياسي بالدين بما يكفل التعامل مع هذه الظاهرة التي تفاقم من حدة خطاب الكراهية. ويوصى أيضاً بدعم مبادرات الحوار بين الأديان والانخراط في أنشطة التعلم من الأقران لمواصلة مكافحة خطاب الكراهية وكراهية الأجانب والوصم والتمييز، وذلك باتباع نهج ينطلق من القاعدة ويفضي إلى تغيير المواقف تغييراً مستداماً.

69- ويُعدّ التثقيف في مجال حقوق الإنسان أنجح استراتيجية لمنع ومكافحة التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد، على النحو المحدد في المادة 2 من الإعلان المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد. وتساعد هذه الاستراتيجية المتعلمين على إدراك أوجه التحيز المتأصلة لديهم ولدى غيرهم ومعالجتها، وذلك من خلال تطوير المعارف والمهارات التي تعرفهم بحقوق الإنسان الواجبة لهم وتمكّنهم من المطالبة بها. وعلاوة على ذلك، قد تحوّل المنهجيات القائمة على المشاركة المتعلمين من مجرد متلقين إلى فاعلين منخرطين بنشاط في عمليات التعلم الخاصة بهم. وفي هذا السياق، يعد تبادل التجارب الشخصية في "حلقات رواية القصص" أسلوباً فعالاً، على النحو المبين في دليل اليونسكو لتطوير كفاءات التفاعل بين الثقافات⁽⁴⁸⁾. وعملت المفوضية أيضاً على سد الثغرات القائمة بهدف تجميع طائفة من الأدوات الكفيلة بمكافحة التعصب والتمييز، ولا سيما من خلال أنشطة التعلم بين الأقران المذكورة آنفاً (انظر الفقرة 36 أعلاه).

70- وينبغي تصميم سياسات شاملة ومشاريع تثقيف في مجال حقوق الإنسان لمعالجة الأسباب الجذرية لخطاب الكراهية، بدلاً من تجريم أو حظر أشكال التعبير التي لا تستوفي المعايير الواردة في خطة عمل الرباط بشأن التحريض على الكراهية والعنف. ولتجنب فرض قيود لا مبرر لها على حرية التعبير والحقوق ذات الصلة، ينبغي للدول أن تنظر في تفعيل المعايير الواردة في خطة عمل الرباط، التي تقيّم السياق والمتكلم والنية والمحتوى والشكل ومدى النشر ورجحان الضرر. ومن التطورات الجديدة بالترحيب في هذا السياق، استناد مجلس الرقابة على فيسبوك، في عام 2021، إلى المعايير

(47) انظر <https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Religion/GlobalPledgeRecommendations.pdf>

(48) انظر <https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000373135>

الواردة في خطة عمل الرباط في اتخاذ عدد من القرارات⁽⁴⁹⁾، وأشارت صراحةً إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتعليقات العامة الصادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وتقارير المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة، والمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

71- وينبغي للدول وأصحاب المصلحة الآخرين مضاعفة جهودهم لتنفيذ خطة عمل مجلس حقوق الإنسان، ولا سيما من خلال احترام حرية الدين أو المعتقد على شبكة الإنترنت وخارجها، واتخاذ إجراءات سريعة بشأن جرائم الكراهية، وحماية الأقليات الدينية أو العرقية، بما في ذلك دور العبادة التابعة لها. وللزعماء السياسيين والدينيين دورٌ حاسم في المجاهرة بحزم وسرعة برفض التعصب والتنميط التمييزي وخطاب الكراهية. وينبغي أن تعزز المواد والمناهج التعليمية احترام التعددية والتنوع في مجال الدين أو المعتقد. وأخيراً، ينبغي مواصلة تعزيز تبادل الدروس المستفادة والممارسات الواعدة، بما في ذلك بدعم من الأمم المتحدة.

(49) انظر <https://oversightboard.com/decision/>.